



المملكة العربية السعودية: التعديلات المقترحة على تعليمات تسعير المعاملات

يوليو 2022

في الرابع من يوليو، أصدرت هيئة الزكاة والضريبة والجمارك مسودة تعليمات تسعير المعاملات بغرض استطلاع آراء العموم وتحتوي المسودة على التعديلات المقترحة على تعليمات تسعير المعاملات في المملكة العربية السعودية.

الموعد النهائي لإضافة التعليقات على مسودة استطلاع مرئيات العموم هو 30 يوليو 2022. تهدف التغييرات المقترحة الى وضع دافعي الزكاة تحت نطاق أحكام تسعير المعاملات. يلخص الجدول التالي التعديلات المقترحة والعواقب المحتملة على المكلفين في المملكة العربية السعودية.



المراجعات المقترحة على تعليمات تسعير المعاملات بالمملكة



آثار التعديل

المراجعات المقترحة على تعليمات تسعير المعاملات بالمملكة (مكتوبة بخط عريض)

البيان

في ظل المراجعات المقترحة، سيتم إضافة دافعي الزكاة المشاركين في معاملات مع شركات مرتبطة تحت إطار تطبيق تعليمات تسعير المعاملات. يعتبر هذا تغييرا كبيرا على النصوص الحالية، حيث ان دافعي الزكاة بنسبة 100% لا يخضعون لتعليمات تسعير المعاملات، باستثناء الالتزام بتقديم التقرير الخاص بكل دولة. وبالتالي، سيكون على دافعي الزكاة التأكد من تطبيق مبدأ السعر المحايد في اطار معاملاتهم مع الشركات المرتبطة والوفاء بالالتزامات ومتطلبات المستندات السنوية بحد مادي أدنى بمبلغ 6 مليون ريال سعودي.

تطبق جميع أحكام هذه التعليمات - مالم يرد خلاف ذلك - على كل من يعتبر مكلف بموجب النظام ولوائحه التنفيذية أو لائحة جباية الزكاة أو كلاهما - حسب الحال.

تسري التعليمات أيضًا على دافعي الزكاة

اقترحت الهيئة التغييرات التالية فيما يخص تطبيق التعليمات على الكيانات المكلفة بالزكاة:

التغييرات المقترحة الأخرى فيما يتعلق بتطبيق تعليمات تسعير المعاملات على دافعي الزكاة

(1) المكلف: يقصد به المكلف بموجب النظام أو لائحة جباية الزكاة (المواد 1 و 2 و 3).

(2) لأغراض ضريبة الدخل والزكاة، يجب أن تكون أحكام وشروط المعاملات بين الأشخاص المرتبطين مشابهة لأحكام وشروط المعاملات القابلة للمقارنة التي تتم بين الأشخاص المستقلين. (المادة 3)

(3) في حال التشابه بين شروط المعاملات بين الأشخاص المرتبطين وتلك المتعلقة بالمعاملات بين الأشخاص المستقلين، يتم إجراء التسويات على الوعاء الضريبي أو وعاء الزكاة (المادة 4)

(4) لا يجوز تعديل الوعاء الضريبي أو الزكوي في حال لم تكن المعلومات المتعلقة بالمعاملة القابلة للمقارنة متاحة للمكلف. (المادة 13)

(5) على المكلف أن يقدم إلى الهيئة نموذج إفصاح للعام الضريبي/الزكوي مع الإقرار وفي نفس العام الضريبي/الزكوي لذلك الإقرار (المادة 14) وإدراج تفاصيل في الملف الرئيسي للعام الضريبي/الزكوي (المادة 16)

(6) تقديم بيان في حال شارك المكلف في إعادة هيكلة أو عمليات نقل ملكية أصول غير ملموسة أو تأثر بها خلال السنة الضريبية/الزكوية الحالية والسنة التي تسبقها مباشرة. (المادة 17)

(7) تقديم القوائم المالية السنوية للمكلف عن السنة الضريبية/الزكوية المعنية.

(6) تقديم بيان في حال شارك المكلف في إعادة هيكلة أو عمليات نقل ملكية أصول غير ملموسة أو تأثر بها خلال السنة الضريبية/الزكوية الحالية والسنة التي تسبقها مباشرة. (المادة 17)

(7) تقديم القوائم المالية السنوية للمكلف عن السنة الضريبية/الزكوية المعنية.

يتحمل دافعي الزكاة عبء تقديم البينة لإثبات تطبيق طريقة مقبولة وفقًا للمادتين 6 و 9.

"طريقة تسعير المعاملات": يقصد بها أي طريقة متبعة لتسعير المعاملات سواء كانت من الطرق المعتمدة لتسعير المعاملات أو أي طريقة أخرى مستخدمة وفقًا لأحكام المادة التاسعة والمادة السادسة من هذه التعليمات.

طريقة تسعير المعاملات

من المقترح تعزيز مستوى المعلومات المقدمة في نموذج الإفصاح، حيث يلزم على المكلف إعداد تفاصيل إضافية (الأصول والديون والدفوعات المقدمة والمبالغ جائزة الحسم من الوعاء الزكوي) قبل الموعد لنهائي للالتزام ليتم تقديمها في هذا النموذج.

4. إجمالي الإيرادات وإجمالي المصروفات وقيمة صافي الربح أو الخسارة والأصول وإجمالي الأموال والدفوعات المقدمة والديون ومكونات الوعاء الزكوي الأخرى وإجمالي المبالغ جائزة الحسم من الوعاء الزكوي عن السنة الضريبية/الزكوية محل الإقرار كما هي موضحة في الإقرار المقدم عن تلك السنة الضريبية/الزكوية.

المراجعات المقترحة على تعليمات تسعير المعاملات بالمملكة



<p>لا يكون للمكلفين أية إعفاءات من الاحتفاظ بمستندات تسعير المعاملات إذا اعتبرت الهيئة أن أي من المعاملات وهمية أو أن الهدف الرئيسي منها هو اساءة استعمال الأنظمة لتجنب الضرائب.</p>	<p>أ. باستثناء ما يرد صراحة في هذه التعليمات خلاف ذلك، لا يكون الأشخاص التاليين مُلزَمين بالاحتفاظ بالوثائق والمستندات المذكورة في المادة السادسة عشر والمادة السابعة عشر من هذه التعليمات:</p> <p>1. الأشخاص الطبيعيين غير المؤسسات.</p> <p>ب.3. إذا رأت الهيئة أن المعاملة – أو جزء منها – وهمية أو صورية أو أن الهدف الرئيسي منها هو تقليص الأعباء الضريبية أو الزكوية أو تغيير الأثر الضريبي أو الزكوي الذي سيجري على المعاملة أو إذا لم يعكس شكل المعاملة جوهرها وطبيعتها.</p>	<p>استثناءات الاحتفاظ بالمستندات (المادة 19)</p>
<p>اقترحت الهيئة أن يتم تحديد المصروفات القابلة للاستقطاع لأي منشأة دائمة على أساس القوانين واللوائح والاتفاقيات المعنية. وفي ظل النصوص الحالية، تحدد هذه المصروفات وفقاً للفصل الخامس من القانون. اقترحت الهيئة أن توضح أنه يمكن الإشارة أيضاً إلى القوانين المعنية واتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي لتحديد تلك المصاريف.</p>	<p>ج. يتم احساب الوعاء الضريبي أو الزكوي -إن وجد- للمنشأة الدائمة في المملكة وفقاً لمبدأ السعر المحايد، مع مراعاة أحكام الاتفاقيات الدولية ذات الصلة التي تكون المملكة طرفاً فيها، وتحدد المصروفات التي يتم استقطاعها من الوعاء الضريبي أو الزكوي للمنشأة الدائمة بموجب الأنظمة واللوائح والاتفاقيات الدولية ذات العلاقة.</p>	<p>المنشأة الدائمة (المادة 3)</p>
<p>تسري أحكام التقادم في ظل التعليمات المعدلة وفقاً لأحكام التقادم في المواد 21 و22 و23 لدافعي الزكاة.</p>	<p>أ. يجوز للهيئة رفض إجراء التسويات المقابلة في أي من الحالات التالية:</p> <p>1. إذا كانت المعاملة -أو جزء منها- وهمية أو صورية أو أن الهدف الرئيسي منها هو تقليص الأعباء الضريبية أو الزكوية أو تغيير الأثر الضريبي أو الزكوي الذي سيجري على المعاملة أو إذا لم يعكس شكل المعاملة جوهرها وطبيعتها.</p> <p>ب. تسري أحكام التقادم المقررة بموجب المادة الخامسة والستين من النظام بالنسبة للمكلف الخاضع للضريبة والمواد الحادية والعشرون والثانية والعشرون والثالثة والعشرون من لائحة جباية الزكاة بالنسبة للمكلف الخاضع للائحة جباية الزكاة.</p>	<p>التسوية المقابلة (المادة 22)</p>
<p>يتطلب من دافعي الزكاة هيكلة تعاملاتهم مع الشركات المرتبطة وفقاً إلى مبدأ السعر المحايد القائم والساري حالياً على المكلفين بضرريبة الدخل.</p>	<p>"مبدأ السعر المحايد": في حال اختلاف شروط وأحكام المعاملات التجارية والمالية التي تتم بين أشخاص مرتبطين عن شروط وأحكام المعاملات التجارية والمالية التي تتم بين أشخاص مستقلين، فإنه يتم احتساب الأرباح غير المحققة والتي كان من الممكن أن يحققها أي من الأشخاص المرتبطين لولا تلك الشروط والأحكام ضمن أرباح هؤلاء الأشخاص.</p>	<p>مبدأ السعر المحايد</p>
<p>ستقع أي تعديلات أخرى في تعليمات تسعير المعاملات بالمملكة ضمن مصطلح "التعليمات".</p>	<p>"التعليمات": يقصد بها تعليمات تسعير المعاملات الصادرة بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للزكاة والدخل رقم (19-1-6) وتاريخ 25/5/1440 هـ الموافق 31/1/2019 هـ، وما يطرأ عليها من تعديلات.</p>	<p>تعريف التعليمات</p>
	<p>تم تعديل مصطلح "مجموعة الشركات المتعددة الجنسيات" ليكون "المجموعة المتعددة الجنسيات".</p>	<p>مجموعة الشركات المتعددة الجنسيات</p>



المراجعات المقترحة على تعليمات تسعير المعاملات بالمملكة

إضافة تعريفات جديدة

"لائحة جباية الزكاة": يقصد بها اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم 2216 وتاريخ 7/7/1440 هـ وأي تعديلات تطرأ عليها.

"الإقرار": يقصد به الإقرار الضريبي بالنسبة للأشخاص المعنيين بالتزامات الإقرار لأغراض الضريبة بموجب النظام والإقرار الزكوي بالنسبة للأشخاص المعنيين بالتزامات الإقرار لأغراض الزكاة بموجب لائحة جباية الزكاة.

"المجموعة": يقصد بها شخصين أو أكثر من الأشخاص المرتبطين الذين يكونون ملزمين بإعداد قوائم مالية موحدة وفقاً للمعايير المحاسبية ذات العلاقة أو سيكونون ملزمين بإعداد قوائم مالية موحدة في حال كان أحد هؤلاء الأشخاص كيان مدرج أسهمه في السوق المالية.

مبدأ السعر المحايد

"مبدأ السعر المحايد": في حال اختلاف شروط وأحكام المعاملات التجارية والمالية التي تتم بين أشخاص مرتبطين عن شروط وأحكام المعاملات التجارية والمالية التي تتم بين أشخاص مستقلين، فإنه يتم احتساب الأرباح غير المحققة والتي كان من الممكن أن يحققها أي من الأشخاص المرتبطين لولا تلك الشروط والأحكام ضمن أرباح هؤلاء الأشخاص.

يتطلب من دافعي الزكاة هيكلة معاملاتهم مع الشركات المرتبطة وفقاً إلى مبدأ السعر المحايد القائم والساري حالياً على المكلفين بضريبة الدخل.

الإستنتاجات

ستكون آثار التعديلات المقترحة على تعليمات تسعير المعاملات ذات أهمية كبيرة في حال أصبحت سارية، وستؤثر على الشركات في المملكة العربية السعودية بشكل مختلف بناءً على الحالة الضريبية لكل شركة:

1. **المكلف دافع الزكاة بنسبة 100%:** سيواجه دافعي الزكاة بنسبة 100%، والذين سيخضعون لتعديلات الأحكام، التأثير الأكبر، حيث إنه من الممكن أنهم لم يعدوا تحليل تسعير معاملات أو أي مستندات خاصة بتسعير المعاملات بالنسبة للسنوات الماضية. نظرًا إلى أهمية هذه المقترحات، يجب على تلك الشركات الحرص على وضع خطة للامتثال بالتعليمات المعدلة فور سريانها نظامياً ومعالجة أي فجوات في إطار تسعير المعاملات.
2. **المكلف المختلط (أي يقوم بدفع الزكاة وضريبة الدخل):** من المرجح أن يكون المكلفون المختلطون قد أخذوا تعليمات تسعير المعاملات في عين الاعتبار مسبقاً وقاموا بإعداد التحاليل والمستندات لمنشأتهم الخاضعة حالياً لضريبة الدخل. ومع ذلك، سيكون هناك تأثير عليهم حيث إنه يلزم تقييم جاهزيتهم لتطبيق هذه التعليمات على المنشآت المكلفة بالزكاة والتي تشارك في معاملات مع شركات مرتبطة.
3. **المكلف دافع ضريبة الدخل بنسبة 100%:** لن تتأثر الشركات الخاضعة حالياً لضريبة دخل فقط دون الزكاة بهذه التعديلات حيث إنها بالفعل خاضعة لهذه التعليمات بالكامل.

www.pwc.com/me

تواصل معنا

لمزيد من النقاش حول تأثير التعديلات المقترحة على تعليمات تسعير المعاملات على نشاط شركتكم، يمكنكم التواصل مع:

زاكاري نوتمان

شريك - قسم تسعير المعاملات

zachary.noteman@pwc.com

صفاء كنون

شريكة - قسم تسعير المعاملات الشرق الأوسط

safae.guennoun@pwc.com

زيشان هماين

مدير تنفيذي - قسم تسعير المعاملات

humayun.zeeshan@pwc.com

أنطونيو تابا

مدير تنفيذي - قسم تسعير المعاملات

antonio.a.tapia@pwc.com

جورج سيموس

مدير تنفيذي - قسم تسعير المعاملات

jorge.simoese@pwc.com

©2022 PwC. All rights reserved. PwC refers to the PwC network and/or one or more of its member firms, each of which is a separate legal entity. Please see www.pwc.com/structure for further details. This publication has been prepared for general guidance on matters of interest only, and does not constitute professional advice. You should not act upon the information contained in this publication without obtaining specific professional advice. No representation or warranty (express or implied) is given as to the accuracy or completeness of the information contained in this publication, and, to the extent permitted by law, PricewaterhouseCoopers, its members, employees and agents do not accept or assume any liability, responsibility or duty of care for any consequences of you or anyone else acting, or refraining to act, in reliance on the information contained in this publication or for any decision based on it.

شكرا لكم